

لِقَاءِ الْعَشْرِ الْأَوَّلِ
بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ
(٤٢-٤٣)

قَصِيدَةٌ فِي

مَدْحِ السُّنَنِ وَاتِّبَاعِ عَقِيدَةِ السَّلَفِ

لِلْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الرَّحْمَةَ أَبِي طَاهِرِ السِّفِيِّ

الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٥٧٦ هـ رحمه الله تعالى

وَيَكُونُ

رِسَالَةً فِي

بِرِّ الْوَالِدَيْنِ

لِلْإِمَامِ الْقَاضِي تَقِيِّ الدِّينِ السُّبْكِيِّ

الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٥٧٦ هـ رحمه الله تعالى

اعْتَقَبَهُ

نِزَامُ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ بْنِ يَعْقُوبِ

أَسْرَمَ بِطَبْعِهِ بَعْضُ أَهْلِ الْخَيْرِ مِنَ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ وَمُجْتَمِعِهِمْ

بِأَرْشَادِ الشُّرَكَاءِ الْإِسْلَامِيَّةِ

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م

دار البسائر الإسلامية

للطباعة والنشر والتوزيع هاتف: ٧٠٢٨٥٧ - فاكس: ٧٠٤٩٦٣ / ٠٠٩٦١١

e-mail:

بيروت - لجنات ص ب: ١٤/٥٩٥٥ bashaer@cyberia.net.lb

لِقَاءُ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ
بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

(٤٢)

قَصِيدَةٌ فِي

مَدْحِ السُّنَنِ وَاتِّبَاعِ عَقِيدَةِ السَّلَفِ

لِلْإِمَامِ الْحَافِظِ الرَّحْمَةِ أَبِي طَاهِرِ السَّلَفِيِّ

الْمُتَوَسِّتَةِ ٥٧٦ هـ رحمه الله تعالى

اعتقابه

نظام محمد صالح يعقوبي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فهذه قصيدة لحافظ الإسلام وأعلى أهل الأرض في زمانه إسناداً في الحديث والقراءات، مع الدين والثقة والعلم، أعني به الإمام الحافظ أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم السُّلَفي الأصبهاني (٤٧٥هـ - ٥٧٦هـ).

وليس مثله في حاجة إلى ترجمة مثلي، فشهرته قد طبقت الآفاق، ومؤلفاته المخطوطة والمطبوعة مشهورة معروفة لدى طلبة العلم والباحثين.

وأوفى ما رأيت من ترجمة له هي بقلم الدكتور حسن عبد الحميد صالح رحمه الله^(١) في أطروحته المطبوعة بعنوان «الحافظ أبو طاهر السلفي» (طبع المكتب الإسلامي - بيروت (١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م). والجزء المطبوع مقدمة لرسالته التي نال بها درجة الدكتوراه من كلية الدراسات الشرقية بجامعة كامبردج بإنجلترا في أيار (مايو) ١٩٧٢م. رحمه الله رحمة واسعة.

(١) توفي رحمه الله في حادث تصادم أثناء قيامه بالعمرة في مكة المكرمة في ٢٨ رمضان ١٣٩٦هـ الموافق ١٩٧٦/٩/٢٢م.

وصف النسخة المعتمدة :

اعتمدت على نسخة ضمن مجموع رقم (We 409) في مكتبة الدولة ببرلين (من ورقة ٧٣ أ - ٧٤ أ) (١).

والمجموع كله بخط: عبد الله بن زين الدين بن أحمد الشهير بالبصري.

وجاء على طرة المجموع:

(سفينة فريدة مشتملة على تراجم، وتواريخ، وأشعار للأندلسيين وغيرهم، ولطائف، وفوائد، ولامية ابن الوردي، وحكايات (٢) شتى ومسائل، وأبواب، وفصول، وفروع، وقصائد، وعجائب، وأنواع، ما شاء الله).

هذا، وأسأل الله المزيد من فضله وتوفيقه، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم.

كتبه

نظام محمد صالح يعقوبي

البحرين

(١) ورقمها في فهرس آلود المطبوع لمخطوطات برلين 7697/1.

(٢) في الأصل: حكاية.

لِقَاءِ الْعَشْرِ الْأَوَّلِ
بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ
(٤٢)

قَصِيدَةٌ فِي

مَدْحِ السُّنَنِ وَتَبَاعُ عَقِيدَةِ السَّلَفِ

لِلْإِمَامِ الْحَافِظِ الرَّحْمَةِ أَبِي طَاهِرِ السَّلَفِيِّ

الْمُتَوَفَّيَّةَ ٥٧٦ هـ رحمه الله تعالى

اعتقابه
نظام محمد صالح يعقوبي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نقلت^(١) من خطِّ الشيخ عبد القادر التُّعيمي ما صُوِّرَتْهُ :

يقولُ كاتبه - الفقيهُ إلى اللَّهِ سُبْحَانَهُ - عبد القادر بن محمد بن

عمر بن محمد التُّعيمي الشافعيُّ، عفا اللَّهُ عنه :

أبْنَا من الأشياخِ الأَجَلَاءِ الْمَسْنُودِ : الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْعَالِمُ شَمْسُ الدِّينِ

الْأَرِيحِيُّ ، وَالشَّيْخُ الْإِمَامُ وَالْخَطِيبُ بِجَامِعِ دِمَشْقَ زَيْنُ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

الْمَشْهُورِ بَابِنِ الشَّيْخِ خَلِيلِ الْأَذْرَعِيِّ ، وَالشَّيْخُ الرَّحْلَةُ شَمْسُ الدِّينِ اللَّوْلِي

وغيرهم ، قالوا :

أبْنَا الْإِمَامُ الْمَسْنُودُ عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدِ الْبَالِسِيِّ ، قَالَ :

أَخْبَرْتَنَا زَيْنُ بِنْتُ الْكَمَالِ السَّعْدِيَّةُ ، قَالَتْ :

أَخْبَرْنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَكِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، ابْنُ الْحَاسِبِ ،

- سَبَطُ السَّلْفِيِّ ، بِسْمَاعِهِ مِنْ جَدِّهِ الْحَافِظِ الْمَذْكُورِ - قَالَ :

أَنْشَدَ الْحَافِظُ أَبُو طَاهِرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ،

الْحَافِظَ الْكَبِيرَ الشَّهِيرَ ، أَبُو طَاهِرٍ بْنُ أَبِي أَحْمَدَ بْنِ سَلْفَةَ الْأَصْبَهَانِي السَّلْفِيُّ

لِنَفْسِهِ :

(١) القائل هو البصري الناسخ .

- ١ - ضَلَّ المَجَسِّمُ والمُعْطَلُ مِثْلُهُ
 - ٢ - وَأَتَى أَمَائِلَهُم بَنَكْرًا رَعُوا
 - ٣ - وَغَدُوا يَقِيسُونَ الْأُمُورَ بِرَأْيِهِمْ
 - ٤ - فَالْأَوَّلُونَ تَعَدَّوْا الْحَدَّ الَّذِي
 - ٥ - وَتَصَوَّرُوهُ صُورَةً مِنْ جِنْسِنَا
 - ٦ - وَالْآخَرُونَ تَعَطَّلُوا مَا جَاءَ فِي
 - ٧ - وَأَبُو أَحَدِيثِ الْمُصْطَفَى أَنْ يَقْبَلُوا
 - ٨ - وَتَظَاهَرُوا بِالمَحَدَّثَاتِ لَنَا وَلَمْ
 - ٩ - فَعَلَيْكَ يَا مَنْ رَامَ دِينَ مُحَمَّدٍ
 - ١٠ - أَعْنِي مُحَمَّدًا بْنَ إِدْرِيسِ الَّذِي
 - ١١ - وَعَلَاعَلَى النُّظْرَاءِ [طَرَأَ] وَاغْتَدَى
 - ١٢ - وَابْحَثْ كَذَا عَنِ صَاحِبِهِ وَأَحِبَّهُمْ
 - ١٣ - وَتَجَمَّلَنَّ بِهِمْ وَكُنْ مِنْ حَزْبِهِمْ
 - ١٤ - وَاعْلَمْ بِأَنْ أَعَزَّهُمْ وَأَجَلَّهُمْ
 - ١٥ - مَنْ لَمْ يَخْفَ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمٍ
 - ١٦ - ذَاكَ ابْنَ حَنْبَلٍ الْإِمَامَ الْمُقْتَدَى
 - ١٧ - وَابْنَ الْمَدِينِيِّ الَّذِي قَدْ جَابَ فِي
 - ١٨ - / ثُمَّ الرَّبِيعَانَ اللَّذَانِ تَعْتَيَا
 - ١٩ - وَالْأَعْيُنِيَّ وَيُونُسَ الصَّدْفِيَّ وَ
 - ٢٠ - وَكَذَلِكَ حَرْمَلَةَ بْنَ يَحْيَى وَ
- عَنْ مَنْهَجِ الْحَقِّ الْمُبِينِ ضَلَالًا
مِنْ مَعْشَرٍ قَدْ حَاوَلُوا الْإِشْكَالًا
وَيُدَلِّسُونَ عَلَى الْوَرَى الْأَقْوَالَ
قَدْ حَدَّ فِي وَصْفِ الْإِلَهِ تَعَالَى
جِسْمًا وَلَيْسَ اللَّئِيَّةَ عَزَّ مِثَالًا
الْقُرْآنَ أَقْبَحَ بِالمَقَالِ مَقَالًا
وَرَأَوْهُ حَشَوًا لَا يُفِيدُ مَنْالًا
يَخْشَوْنَ مِنَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِالْأَشْفَاعِيَّ
وَمَا أَتَاهُ وَقَالَ فَاقَ الْبَرِيَّةَ
رُتْبَةً وَكَمَالَ شَمْسَ الْهُدَى
وَالْغَيْرِ كَانِ هَلَالًا وَأَجَلَّهُمْ
لِلَّهِ جَلَّ جَلَالًا فَهَمَّ الْجَمَالَ
لِئِنْ (١) أَرَدْتَ رِجَالَ شَيْخِ
الْأَنْبِيَاءِ سَجِيَّةً وَفَعَالًا وَبِمَا
رَأَى مِنَ الْأَذَى مَا بِالْيَمَنِ مَنَ
بَيْنَ الْعَالَمِينَ خِصَالًا طَلَبَ
الشَّرِيعَةَ لِإِلَهِهِ وَجَلَالًا فِي
فَقْهِهِ وَتَحَمُّلًا الْأَثْقَالَ
الْمَزْنِيِّ أَخُو يَمَنِ إِلَيْهِمْ مَا
الْبُؤْيُوطِيُّ الَّذِي قَدْ أَعْجَزَ
الْإِشْكَالًا

(١) كَذَا الْأَصْلُ وَاسْتَحْسَنَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ عَبْدُ اللَّهِ الْعَقِيلُ أَنْ تَكُونَ: إِذَا.

- ٢١- واذكر أبا ثور فقيه عراقه
 ٢٢- وكذا حميد بن الحجاز وبعده
 ٢٣- والزعفراني الصدوق ورهطه
 ٢٤- وتمسكن بهم على طبقاتهم
 ٢٥- وَتَفَاخَرْنَ بِكُلِّ مَا حَصَلَتْهُ
 ٢٦- فَالْشَّافِعِيُّ أَتَى بِهِ عَنِ مَالِكِ
 ٢٧- وَهُمُ عَنِ الْاِتِّبَاعِ وَالْاِتِّبَاعُ عَنِ
 ٢٨- وَالْاَصْلُ مَا كَانَ الرَّسُولُ وَصَحْبُهُ
 وفريدها والحارث النقالا
 عبد العزيز ولا تكن مثالا
 من كل قطر واعرف الأبطالا
 وبما رَوُوا مِنْ سُنَّةِ تَتَلَّالَا
 مِنْ عِلْمِهِمْ، وَأَجَلَّهُ إِجْلَالَا
 وذويه لا عن رايه وتغالي
 صحب الرسول رواية وسؤالا
 قدماً عليه، وما سواه فلا لا!
- قال الناظم رحمه الله تعالى:

الأعيني: عنيت به محمد بن الحكم بن أعين المصري.

والحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.
 • نقلت ذلك من خط الشيخ عبد القادر النعيمي، وكتب بعد ذلك:
 وسلفه لقب لجده أحمد. مولده تقريباً سنة خمس وسبعين وأربع مئة. أخذ
 ببغداد عن الكيا الهراسي، وأبي بكر الشاشي، وغيرهما. وطاف البلاد،
 وجاب الآفاق، ودخل الإسكندرية واستوطنها، وكان إماماً في علوم شتى،
 وانتهى إليه علو الإسناد. مكث نيحاً وثمانين سنة يُسمع عليه.

قال الذهبي: ولا أعلم أحداً مثله في هذا.

وقال ابن عساكر: سمع السلفي ممن لا يُخصى، واستوطن
 الإسكندرية، وتزوج امرأة ذات يسار، وحصلت له ثروة بعد فقره، وتصرف،
 وصارت له بالإسكندرية وجاهة، وبنى له العادل علي بن إسحاق بن السلار،
 أمير مصر، مدرسة بالإسكندرية.

وقال السمعاني: هو ثقة، ورِعٌّ، مُتَّقِنٌ، ثَبْتُ، حَافِظٌ، فَهْمٌ؛ له حَظٌّ مِنَ العربية، كثيرُ الحديث، حَسَنُ الفهمِ والبصيرةِ فيه. انتهى.

جمع معجم شيوخ بغداد^(١)، ومعجم مشايخ أصبهان، وجمع معجماً ثالثاً لباقي البلدان التي سمع بها.

وقال الحافظُ عمرٌ، ابنُ الحاجبِ:

إنَّ معجم الشعر^(٢) / للسلفي يشتمل على ألفي شيخ، وقد أثنى عليه غيرُ واحد.

توفي في ربيعِ الآخرِ سنة ست وسبعين وخمسمئة.

ومن شعره أيضاً، كما ذكره ابنُ حبيبٍ في «تاريخه»:

يا دهرُ كم لهذا الشتات تعتُتاً وإلى متى التعذيب بالهجران
سُقياً لأيام مضت لي وانقضت في خدمة الأصحاب والخِلان
أهل الفصاحة والبراعةٍ معشرٌ فأقوا الشيوخ وهُم من الفتيان
ومذاكرات^(٣) في الحديث وعلمه والفقهِ والتفسيرِ والقرآن
ومناشِدات بعدُ فيما بيننا أزكى من الأزهار والرَّيحان
يا ليتها دامت ولم أفجعُ بها فعلى الحقيقة كنت في بُستانِ

(١) وهي «المشيخة البغدادية»، وقفت عليها في مكتبة الإسكوريال، وصورتها.

(٢) قلت: و«معجم الشعر» هذا يختلط في كثير من المصادر بـ«معجم السفر»، و«معجم السفر» هذا مطبوع غير مرة.

(٣) بالأصل مهملة، وعلم عليه بالهامش بقوله: كذا. فلعل الأصل المنقول منه لم يكن واضحاً. ثم استصوب الدكتور عبد الله المحارب أنها: ومُذاكرات؛ فجزاه الله خيراً.

انتهى ما نقلته^(١).



(١) قائله البصري الناسخ.

* * *

● فرغت من نسخته من نسخة الأصل في مجلس واحد، بمكتبة الدولة ببرلين (وهي المكتبة الملكية البروسية سابقاً)، في غرفة مطالعة المخطوطات الشرقية بها، يوم الجمعة محرم الحرام ١٤٢٢هـ، الموافق ٢٠ إبريل/ نيسان ٢٠٠١م. والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

● تمت المقابلة في المجلس ذاته، فصّح وثبت، والحمد لله.

● فرغت من نقله وتبييضه في منزلي بأمر الحصم من البحرين حرسها الله تعالى من الشرور والفتن، ما ظهر منها وما بطن، بعد صلاة العصر يوم الثلاثاء ٢٥ جمادى الأولى ١٤٢٢هـ، الموافق ١٤/٨/٢٠٠١م، والحمد لله كثيراً.

كتبه فقير رحمة ربه خادم العلم والعلماء، نظام بن محمد صالح يعقوبي العباسي، أحسن الله ختامه، في طول عمر وصلاح عمل وعافية، آمين. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

● ثم قابلتها مع الأستاذ المحقق الأديب الدكتور عبد الله المحارب الكويتي حفظه الله تعالى ونفع به مع تصحيح بعض ألفاظها، فجزاه الله خير الجزاء ونفع به. آمين، وذلك ليلة الجمعة ٢٢ رمضان ١٤٢٢هـ.

● وقرأتها على شيخنا العلامة عبد الله العقيل شيخ الحنابلة حفظه الله تعالى ونفع به، بالمسجد الحرام يوم الأحد ٢٤ رمضان ١٤٢٢هـ، وصحّح لي بعض ألفاظها جزاه الله تعالى خيراً وأطال عمره في طاعته آمين.



لِقَاءِ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ
بِالْمَسْجِدِ الْحَكَامِ
(٤٣)

رِسَالَةٌ فِي

بِرِّ الْوَالِدَيْنِ

لِلْإِمَامِ الْقَاضِي تَقِيِّ الدِّينِ السُّبْكِيِّ

الْمُتَوَفَّيَّةِ سَنَةِ ٧٥٦ هـ

صَمَّهَ اللَّهُ تَعَالَى

اعْتَقَبَهُ

نِزَامُ مُحَمَّدِ رِضَا حَاجٍ يَعْقُوبِي

أَسْمَهُمْ بِطَبْعِهِ بَعْضُ أَهْلِ الْخَيْرِ مِنَ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ وَمُجْتَبِهِمْ

بِإِذْنِ النَّبِيِّ الْإِسْلَامِيَّةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله
وصحبه ومن والاه، وبعد:

فهذه رسالة قيّمة في مسألة «بر الوالدين» وحدود طاعتهما، دَبَّجْتُهَا
يراعة الإمام العلامة تقي الدين علي بن عبد الكافي بن علي الشُّبكي،
المولود بسبك العبيد أول يوم من صفر سنة ٦٨٣هـ، المتوفى بالقاهرة
في ثالث جمادى الآخرة سنة ٧٥٦هـ.

ترجم له ابنه تاج الدين في «طبقات الشافعية» فكفى ووفى.
وترجم له الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله في «الدرر الكامنة»
(٣/١٣٤ - ١٤٢ رقم ٢٧٧٨)^(١).

وجاء فيها:

وكان لا يقع له مسألة مستغربة أو مشكلة إلّا ويعمل فيها تصنيفاً،
يجمع فيه شتاتها، طال أو قصر، وذلك يبين في تصانيفه. وقد جمع
ولده فتاويه ورتبها في أربع مجلدات.

(١) طبعة محمد سيد جاد الحق (وهي رديئة جداً!).

وجاء فيها أيضاً:

قال الإسنوي في «الطبقات»: كان أنظر من رأيناه من أهل العلم ومن أجمعهم للعلوم وأحسنهم كلاماً في الأشياء الدقيقة وأجلهم على ذلك، وكان في غاية الإنصاف والرجوع إلى الحق في المباحث ولو على لسان آحاد الطلبة، مواظباً على وظائف العبادات، مراعيّاً لأرباب الفنون، محافظاً على ترتيب الأيتام في وظائف آبائهم. اهـ.

قلت: وترجمته بحاجة إلى مجلدات، ومعظم مؤلفاته لا تزال مخطوطة لم تطبع، ومنها رسالتنا هذه^(١).

وصف النسخة المعتمدة:

هي نسخة فريدة - فيما رأيت - من محفوظات مكتبة الدولة ببرلين ورقمها القديم (Landberg 829)، ورقمها في فهرس ألورد لمخطوطات برلين (5599).

وعليها تملّك في سنة ١٢٨٠هـ هذا نصه:

(في ملك الفقير إلى رب العباد: محمد صالح ابن المرحوم إبراهيم حماد، غفر لهما، أمين).

والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم.

كتبه

خادم العلم بالبحرين

نظام محمد صالح يعقوبي

(١) راجع تفاصيل أسرة آل الشبكي الكرام في كتاب: «البيت الشبكي»، لمؤلفه محمد الصادق حسين، ط. دار الكاتب المصري، ١٩٤٨م.

لِقَاءُ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ
بِالْمَسْجِدِ الْحَكَامِ

(٤٣)

رِسَالَةٌ فِي

بِرِّ الْوَالِدِ

لِلْإِمَامِ الْقَاضِي تَقِيِّ الدِّينِ السُّبْكِيِّ

الْمُتَوَفَّيَّةَ سَنَةِ ٧٥٦ هـ

صَمَّهَ اللَّهُ تَعَالَى

اعْتَقَفَ بِهِ
نِظَامَ مُحَمَّدٍ صَلَاحِ بْنِ يَعْقُوبِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

[قال شيخ الإسلام، مجتهد الزمان، قاضي القضاة، تقي الدين الشبكي:

مسألة: الذي أراه في برِّ الوالدين، وتحريم عُقُوقِهَما؛ أنه تجبُّ طاعتُهُما في كُلِّ ما ليس بمعصية، ويشتركان في هذا هُما والإمام، أعني: الخليفة^(١) ووليَّ الأمر؛ لقوله ﷺ: «إِسمع وَأَطع ما لم تُؤمَرَ بمعصية».

ويزيد الوالدان على الإمام بشيء آخر، وهما أنَّهما قد يتأذيان من فعلٍ أو قولٍ يصدُرُ من الوالدِ وإن لم ينهياهُ عنه؛ فيحرم عليه ذلك؛ لِأَنَّهُ يحرم عليه كُلُّ ما يُؤذيهما، بخلاف الإمام.

وكذلك إذا تأذيا بترك قولٍ أو ترك فعلٍ منه، وجب عليه فعلُهُ لرضاهما، وإن لم يأمره به.

وإذا أمره بترك سنَّةٍ أو مُباحٍ أو بفعلٍ مَكْرُوهٍ؛ فالذي أراه

(١) كتب بخط مغاير وبقلم أعرض وحرر غامق غليظ .

تفصيل^(١): وهو أنهما إن أمراه بترك سنّة دائماً؛ فلا يسمعُ منهما؛ لأنّ في ذلك تغييرَ الشرع، وتغييرَ الشرعِ حرامٌ، وليس لهما فيه غرضٌ صحيحٌ؛ فهما المؤذيانِ أنفسهما بأمرهما بذلك.

وإن أمراه بترك سنّة في بعض الأوقات؛ فإن كانت غير راتبة وجب طاعتُهما وإن كانت راتبة؛ فإن كانت لمصلحة لهما، وجبت طاعتُهما، وإن كانت شفقةً عليه ولم يحصل لهما أذى بفعلها؛ فالأمرُ منهما في ذلك محمولٌ على التّذب، لا على الإيجاب؛ فلا تجب طاعتُهما؛ فإن علم من حالهما أنّه أمرٌ إيجابٍ، وجبت طاعتُهما.

وما في البخاري^(٢) من أنّ أمّه نهته عن حضورِ العشاءِ في جماعةٍ شفقةً لم يُطعها = إمّا أن يُحمَلَ على عدم الإيجاب لقوله: شفقةً، وإمّا أن يُحمَلَ على أنّ المراد /على الدوام، لما قلناه من تغيير الشرع، وتغيير الشرعِ حرامٌ.

وإذا كان ماله أو سكّنه حلالاً صافياً عن الشُّبهة، وأمراه أن يأكلَ أو يسكنَ معهما وفيما يأكلانه أو يسكنانه شُبّهةً، وجبت طاعتُهما كما قاله الطرطوشي؛ لأنّ مخالفتُهما حرامٌ، والورع ليس بواجب.

(١) كذا بالأصل، ولعل الصواب: التفصيل.

(٢) كذا، والذي في البخاري: كتاب الأذان / ٢٩ / باب وجوب صلاة الجماعة: وقال الحسن: إن منعته أمّه عن العشاء في الجماعة شفقةً لم يُطعها. وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (٢/ ١٢٥ ط. السلفية): «ولم ينه أحد من الشراح على من وصل أثر الحسن، وقد وجدته بمعناه وأنتم منه وأصرح في كتاب الصيام للحسين بن الحسن المروزي بإسناد صحيح... إلخ.

وإن نهيها عن الصلاة في أول الوقت؛ فإن كان على الدوام، لم يسمع منهما، لأن فيه تغيير الشرع. وإن كان في وقت^(١)، وجبت طاعتها كما قاله الطرطوشي، وهو دون حضور الجماعة والسنن الراتبية؛ لأنه صفة لا مستقل^(٢).

وحاصله أنه يجب امتثال أمرهما والانتهاؤ عن منهيتهما، ما لم تكن معصية على الإطلاق. وإنما يكون معصية إذا كان فيه مخالفة لأمر الله الواجب أو لشرعه المقرّر.

وفي هذا هما والإمام سواء. ويزيد فيهما تحريم ما يؤذيها بأي شيء كان وإن كان مباحاً، وبوجوب طاعتها وإن كان ما يأمران به لحظاً أنفسهما، بخلاف الإمام؛ فإنه لا يأمر^(٣) إلا ما فيه مصلحة المسلمين، ولا تجب طاعته في حق نفسه، ولا يحرّم أذاه بمباح.

والوالدان يحرّم إيداؤهما هيئاً كان الأذى أو ليس بهيئ، خلافاً لمن شرط في تحريم الأذى أن يكون ليس بالهيئ؛ فاقول:

يحرّم إيداؤهما مطلقاً، إلا أن يكون إيداؤهما بما هو حق واجب لله، فحق الله أولى.

(١) أي دون وقت، ولم يكن دائماً.

(٢) كذا في الأصل.

(٣) أي هذا هو الأصل الواجب عليه.

فعلی ما قُلْتُهُ: لو أَمْرَاهُ بِطِلَاقِ امْرَأَتِهِ ونحوه، وَجَبَتْ عَلَيْهِ طَاعَتُهُمَا^(١).

هذا الذي أَعْتَقِدُهُ وَأَرْجُو أَنَّهُ حَقٌّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَمِنْ مَحَاسِنِ مَا يُرَوَى فِي بَرِّ الْوَالِدَيْنِ، وَكُنْتُ أَسْمَعُ أَبِي كَثِيرًا يَنْشُدُهُ، مَا ذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ الطَّرطُوشِي، فِي كِتَابِ «بَرِّ الْوَالِدَيْنِ»^(٢) / لَهُ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ؛ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أَبِي يَنْقُصُ مَالِي وَيَنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِهِ؛ فَبَكَى الشَّيْخُ وَقَالَ:

وَأَيُّ عِيَالٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ!؟ مَا هُنَّ إِلَّا أُمَّهُ وَأُخْتَاهُ!

وَأَنْشَأَ يَقُولُ:

غذوتك مَوْلوداً وَمُنْتِكَ يَافِعَا	تُعَلُّ بِمَا أُجْرِي عَلَيْكَ وَتُنْهَلُ
إِذَا لَيْلَةٌ ضَامَتِكَ بِالسُّقْمِ لَمْ أَبْتَ	لِسُقْمِكَ إِلَّا سَاهِرًا أَتَمَلَّمُ
كَأَنِّي أَنَا الْمَطْرُوقُ دُونَكَ بِالَّذِي	طَرِقتَ بِهِ دُونِي فَعَيْنَايَ تُنْهَلُ
تَخَافُ الرَّدَى نَفْسِي عَلَيْكَ وَإِنِّي	لَأَعْلَمُ أَنَّ الْمَوْتَ دَيْنٌ مُؤَجَّلُ
فَلَمَّا بَلَغْتَ السَّنَّ وَالْغَايَةَ الَّتِي	إِلَيْهَا رَجَا مَا كُنْتُ فِيكَ أَوْمَلُ
جَعَلْتَ جَزَائِي غِلْظَةً وَفِظَاطَةً	كَأَنَّكَ أَنْتَ الْمُنْعَمُ الْمُتَفَضَّلُ
وَسَمَّيْتَنِي بِاسْمِ الْمُفْنَدِ رَأْيُهُ	وَفِي رَأْيِكَ التَّفْنِيدُ لَوْ كُنْتَ تَعْقِلُ
تَرَاهُ مُعَدًّا لِلْخِلَافِ كَأَنَّهُ	بِرَدِّ عَلَى أَهْلِ الصَّوَابِ مُوَكَّلُ

(١) هذا في رأي المؤلف رحمه الله، ولغيره في المسألة تفصيل، يراجع في المطولات الفقهية.

(٢) وهو مطبوع ولكنه ليس تحت يدي الساعة حال كتابة هذه الأسطر.

فَلَيْتَكَ إِذْ لَمْ تَرَ حَقَّ أَبُوْتِي فَعَلْتَ كَمَا الْجَارُ الْمَجَاوِرُ يَفْعَلُ!
فَأَوْلَيْتَنِي حَقَّ الْجَوَارِ وَلَمْ تَكُنْ عَلَيَّ بِمَالِي دُونَ مَالِكَ تَبْخَلُ!
فَلَوْلَا رَسُولُ اللَّهِ أَعْظَمْتُ جَاهَهُ لِأَصْبَحْتَ مَسْخُوطًا لَدَيَّ تُنْكَلُ
وَلَكِنَّ حَلْمِي وَالْحَيَاءَ يَصُدُّنِي وَجَاهُ رَسُولِ اللَّهِ أَسْنَى وَأَجْمَلُ
حَيَاتِكَ هَمٌّ ثُمَّ مَوْتِكَ فَجْعَةٌ وَخَيْرُكَ مَزْوِيٌّ وَشُرُكَ مُقْبَلُ

فَرَّقَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ». انتهى (١).



(١) بهامش الأصل بخط مغاير:

(قال الحافظ السيوطي في «تاريخ الخلفاء» في ترجمة الإمام أبي بكر الصديق رضي الله عنه ما نصه:

أخرج البيهقي عن قيس بن حازم قال: جاء رجلٌ إلى أبي بكر الصديق؛ فقال: إنَّ أبي يريد أخذ مالي كله، يجتاحه - أي يستأصله - ، فقال لأبيه: إنما لك من ماله ما يكفيك؛ فقال: يا خليفة رسول الله ﷺ، أليس قد قال رسول الله ﷺ: «أنت ومالك لأبيك»؟، فقال: نعم! وإنما يعني بذلك [النفقة].

* * *

● فرغتُ من نسخ هذه الرسالة من الأصل المخطوط نفسه، وهي «بر الوالدين» للإمام تقي الدين الشبكي رحمه الله تعالى، صباح يوم الاثنين ١٩٩٦/٧/٨م في غرفة مطالعة المخطوطات الشرقية بالمكتبة الملكية البروسية المعروفة الآن بمكتبة الدولة ببرلين - ألمانيا. والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات. وصلى الله وسلّم وبارك على عبده ورسوله سيّدنا محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

● وقابلته بأصله في المكتبة ذاتها في زيارة أخرى يوم الثلاثاء ١٩٩٨/٥/٢٧ م، وأصلحت ما زاغ عنه البصر في المرة السابقة. والحمد لله كثيراً، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم. كتبه خويدم العلم نظام يعقوبي، غفر الله ذنوبي وستر عيوبِي، بمنّه وكرمه، آمين.

● فرغت من تبييضه بمنزلي في أم الحصم من البحرين حرسها الله تعالى، قبيل صلاة العصر يوم الأحد ٢٣ جمادى الأولى ١٤٢٢ هـ، الموافق ١٢ أغسطس ٢٠٠١ م، والحمد لله.

● فرغت من قراءته على الأخ المتفن المفضل الشيخ رمزي دمشقية ليلة الاثنين ٢٥ رمضان المبارك ١٤٢٢ هـ بصحن المسجد الحرام تجاه الكعبة المشرفة.

فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم.

المحتوى

الموضوع	الصفحة
قصيدة في مدح السنّة واتباع عقيدة السلف	
مقدمة المعتمي	٥
وصف النسخة المعتمدة	٦
النص المحقق	٩
رسالة في بر الوالدين	
مقدمة المعتمي	١٧
وصف النسخة المعتمدة	١٨
النص المحقق	٢١

